كركوك.. صدور قراري حكم بحق مسؤولة سابقة بالتسجيل العقاري



أعلنت هيئة النزاهة الاتحاديّـَة، اليوم الثلاثاء، صدور قرارَي حكمٍ حضوريّـَين بالحبس بحقّ معاونة في مُديريّـَة التسجيل العقاري في كركوك سابقاً؛ لإحداثها عمداً ضرراً بأموال الدولة، واستغلال الصلاحيّـَات الممنوحة لها لتحقيق منفعةٍ شخصيّـَةٍ.

وقالت الهيئة في بيان إنَ "المحكمة المختصّـَة أصدرت قرارَي حكمٍ حضوريّـَين بالحبس بحقّ المُدانة؛ عن جريمتي قيامها، بالاتفاق والاشتراك مع مُتّـَهمةٍ أخرى مُفرّـَقة قضيّـَتها، بالتلاعب وترويج معاملة بيع عقارٍ باسمَي مُواطنين اثنين، استناداً إلى كتاب تمليكٍ وهميّ يُعزَى صدوره إلى مُديريّـَة بلديّـَة كركوك، فضلاً عن مسؤوليّـَـتها وفق الصلاحيّـَات الممنوحة لها عن فقدان إضبارة عقارٍ مُسجّـَلٍ باسم مُديريّـَة بلديّـَة كركوك؛ ممّـَا ألحق ضرراً بأموال الدولة".

وتابع البيان أنّـَ "المحكمة، بعد اطلاعها على الأدلة والإثباتات في القضيّـَة، توصلت إلى القناعة التامة بمقصريّـَة المدانة فأصدرت قرارَي الحكم وفق مقتضيات المادة (340) من قانون العقوبات وبدلالة موادّ الاشتراك (47 و48 و49) منه، والمادة (264 / 1) من القانون ذاته".

وأشار الى أنه "سبق للهيئة أنْ أعلنت في العاشر من تموز الماضي صدور قرار حكمٍ حضوريّ بالحبس الشديد بحقّ المُدانة؛ لإحداثها عمداً ضرراً بأموال الدولة، تمثّـَل بترويج معاملة بيع عقارٍ عائد

لمُديريّـَة بلديّـَة كركوك "في الأصل" وتحريف رقمه، مُستغلّـَةً الصلاحيات الوظيفيّـَة الممنوحة لها".